

118041 - إذا دخل المسجد وقد رفع الإمام من الركوع فماذا يقول؟

السؤال

إذا أتيت للمسجد والإمام قد رفع من الركوع فما أقول في هذا الوضع ؟ ، أقول " ربنا ولك الحمد" أم ماذا

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا دخلت المسجد وقد رفع الإمام من الركوع ، فإنك تقول الذكر المشروع في هذا المحل وهو: " ربنا ولك الحمد " ولا تقول دعاء الاستفتاح ، لأن محله أول الصلاة ، ولا الاستعاذة ، لأن محلها قبل القراءة .
وقد روى البخاري (689) ومسلم (411) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ).
وينظر للفائدة جواب السؤال رقم (33592) و (43574) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : إذا دخلت مع الإمام وهو راكع فهل إذا قمت إلى الركعة الثانية أقرأ دعاء الاستفتاح أم لا؟ فأجاب رحمه الله تعالى: "إذا دخل المسبوق مع الإمام وهو راكع فإنه أولاً يكبر تكبيرة الإحرام قائماً قبل أن يهوي ثم يهوي إلى الركوع وفي هذه الحال إن كبر للركوع فهو أفضل وإن لم يكبر فلا بأس عليه هكذا قال العلماء رحمهم الله ، ثم إذا قام إلى الركعة الثانية فإنه لا يستفتح لأن الاستفتاح إنما يكون في أول الصلاة وأول الصلاة قد مضى ، فهو سنة فات محلها فلا تقضى في غير مكانها ، ولكنه يتعوذ بالله من الشيطان الرجيم من أجل القراءة " انتهى من "فتاوى نور على الدرب".

والحاصل : أن من أدرك الإمام في موضع ، أتى بالذكر المشروع في ذلك الموضع ، كما لو أدركه في الجلوس بين السجدين ، فإنه يقول : رب اغفر لي ، وكما لو أدركه في التشهد فإنه يأتي به ، وهكذا .
وينظر جواب السؤال رقم (69821) .

والله أعلم .

